

حكم من نوى صلاة سنة الظهر ركعتين فنسي وقام للثالثة وأتمها أربعاً

عبدالمحسن الزامل

من نوى يصلي ركعتي سنة الظهر القبليّة فنسي وقام للثالثة وأتمها أربع ركعات بتسليمة واحدة. وسجد للسهو فهل تجزئ عن سنة الظهر القبليّة؟ هذا له احوال تارة يدخل فيها بنية يصليها اربعاً فهذا لا بأس به عند جمع من اهل العلم منهم الحنابلة - [00:00:00](#) وقاله غيرهم لمفهوم قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى وقالوا ان مفهومهن صلاة النهار يجوز ان تكون اربعاً في النوافل. لكن هذا فيه نظر لان هذا مجرد مفهوم محتمل - [00:00:25](#) وبعضهم جعله مفهوم لقب ودلعت السنة على خلافه وبوب البخاري على هذا المعنى وذكر ان الثابت في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في السنن الرواتب وغيرها انه كان يسلم من كل ركعتين ايضاً ثبت في عند الخمسة من طريق علي ابن عبد الله البارقي عن نافع - [00:00:41](#)

عن ابن عمر رضي الله عنه وفي نفس هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ومنهم من ضعف هذه الزيادة وقال ان البارقي هذا خالف نحو من خمسة عشر - [00:01:04](#)

راويا ممن روى الحديث عن نافع فلم يذكروا ما ذكره ما ذكره آ آ يعني هنا هذا الرجل علي بن عبد الله البارقي ومنهم يحيى المعين وقالوا ان صح عن ابن عمر رضي الله عنهما في عند ابن ابي شيبه انه كان يصلي بالنهار اربعاً ان يصلي - [00:01:19](#)

ولو صح عنه فلو صح عنده او روى الخبر ان صلاة النهار مثنى مثنى لم يخالف ما روى وان كان هذا اه عليه ايراد وبالجمله الاقرب والله اعلم والاتم ان تكون الصلاة الليل والنهار مثنى مثنى هذا هو الاصل لدلالة - [00:01:45](#)

وارد الاخبار الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سنته الفعلية ولو لم يكن لحديث ابن عمر رضي الله عنهما في الرواتب. والاحاديث الاخرى التي وردت في الرواتب ايضاً تلك الرواية الاخرى لكن يجوز - [00:02:05](#)

ذلك اه وخصوصاً اذا نواه لكن اذا سهى وقام الى الثالثة ونوى اتمامها اربعاً فلا بأس به على الصحيح ويسلم تسليمه واحدة وان كان قد سهى يعني دخل فيها بنية يصلي ركعتين ثم شاء فيسجد للسهو لعموم قوله عليه الصلاة والسلام من زاد - [00:02:26](#)

نقص فليسجد سجدين فليسجد سجدين ويحصل له بصلاة اربع ركعات مثلاً لو كان قبل الظهر كما في هذا السؤال ان تحصل له السنة الراتبة القبليّة اربعاً. والاكمل والاتم ان يسلم من كل ركعتين. لان هذا هو الموافق للسنة ولان هذا فيه عمل - [00:02:50](#)

فيه دخول في الصلاة بالاحرام وفيه استفتاح حينما يصلي ركعتين اخريين وفيه تشهد اخر وتسليم مستقل فهذه لا شك اعمال زائدة عن سردها باربعة ركعات متصلة - [00:03:10](#)